حديث مستقل غير حديث الدجال وقد اختلف فيه فقيل هو
على حقيقته لنقص حسي وان ساعات الليل والنهار تنقص
قرب قيام الساعة وقيل هو معنوي وان المراد سرعة مرور
الايام ونزع البركة من كل شي حتى من الزمان وهذا ما رجحه
النووي تبعا للقاضي عياض وغيره اقوال غير ذلك والله تعالى اعلم
ونقله لنفسه الحقير محمد بن المرحوم الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ
عبد الحليم مهلهل الفيومي المالكي في سادس عشر جمادى الاخر
من شهور سنة ثلاثة وارلعين ومايه والف النبوية

غفر الله تعالى لهم اجمعين

امين امين

بسم الله الرحمن الرحيم قال الجلال الاسيوطي في فتاويه في باب
٤٢ الاذان مسيلة من امير المومنين خليفة الوقت الامام المتوكل
على الله تعالى ورد ان السامع للموذن في حال قيامه لا يجلس وفي
حال جلوسه يستمر على جلوسه وذكروا انه اذا سمع الموذن
لا يتوجه من مكانه لمخالفة الشيطان فان الشيطان اذا سمع
الموذن ادبر وبقي الكلام هل يكره لسامع الموذن في حال الاضطجاع
استمراره على الاضطجاع مع حكايته للفظ الموذن او الجلوس له
اولى وقد قال الله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى
جنوبهم ونقل عن الامام مالك انه اغلظ على من ساله عن حديث في
حال قيامه فكيف الحال في ذلك الجواب الاية التي نقلت
واردة

واردة في الحث على الذكر في كل حال وانه لا يكره في حال من الاحوال
وقد روى مسلم في صحيحه عن عايشة رضي الله تعالى عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه
وهذا الحكم الذي دلت عليه الاية والحديث باق ومعمول به عند
كافة العلما وما ذكر في السوال من ان السامع للموذن في حال
قيامه لا يجلس وفي حال جلوسه يستمر على جلوسه لا اصل له
ولم يرد قط في حديث لا صحيح ولا ضعيف ولا ذكره احد من
ائمتنا في كتب الفقه فيجوز للسامع اذا كان قايما ان يجلس
واذا كان جالسا ان يضطجع واذا كان مضطجعا ان يستمر
على الاضطجاع ويجيب الموذن حال الاضطجاع ولا يكره له
ذلك لانه لم يرد فيه نهي والكراهة تحتاج الى دليل من نهي
خاص ولا سبيل الى وجوده بل الاية التي نقلت دالة على جوازه وكذا
الحديث المذكور واما اغلاظ الامام مالك على من ساله عن حديث
في حال قيامه فلا ينافي ذلك لان العلم وخصوصا الحديث له
خصوصية في التوقير والتبجيل اعظم مما يطلب في الذكر وقد
اخرج البيهقي في كتاب المدخل عن ابن المبارك ان رجلا ساله عن
حديث وهو يمشي فقال ليس هذا من توقير العلم فكره ابن المبارك
ان يسال عن الحديث وهو ماش في الطريق وجعل منافيا لتوقير العلم
ومعلوم ان الذكر للماشي في الطريق غير مكروه بل ولا يكره قراءة
القران للماشي كما ذكره النووي وغيره واخرج البيهقي عن اسماعيل
ابن ابي اويس قال كان مالك اذا اراد ان يحدث توضأ وجلس على